

١٣ شباط ٢٠٢٠

قرار رقم ٨٥٨

يتعلق بتعديل جدول القرى والبلدات التي تم إغفالها بسبب ارتفاع إصابات الكورونا فيها

إن وزير الداخلية والبلديات،

بناءً على المرسوم رقم ٦١٥٧ تاريخ ٢٠٢٠/١/٢١ (تشكيل الحكومة)،

بناءً على المرسوم رقم ٦١٩٨ تاريخ ٢٠٢٠/٣/١٥ (إعلان التعبئة العامة لمواجهة فيروس كورونا)،

والمرسوم رقم ٦٩٢٩ تاريخ ٢٠٢٠/٩/٣ (تمديد إعلان التعبئة العامة)،

بناءً على قرار وزير الداخلية والبلديات رقم ١٢٥٠ تاريخ ٢٠٢٠/١٠/١١، لا سيما المادة الخامسة منه، وبعد مراجعة البيانات الصادرة عن وزارة الصحة العامة المتعلقة بأماكن حجر المواطنين المصابين بفيروس

كورونا ومقارنتها مع بيانات البلديات،

بناءً على توجيهات دولة رئيس مجلس الوزراء،

وبناءً على ضرورات المصلحة العامة ومتضيّبات السلامة العامة،

يقرر ما يلي:

المادة الأولى:

١- تُشطب البلدات التالية من الجدول المرفق بقرار الإغفال التام رقم ١٢٥٠ تاريخ ٢٠٢٠/١٠/١١:

- الناقورة

- جل الديب

- الزعرورية

- البترون

- رومية

- بكفيا - المحيدنة

- بنت جبيل

٢- تُضاف البلدات التالية على الجدول المرفق بقرار الإغفال التام رقم ١٢٥٠ تاريخ ٢٠٢٠/١٠/١١:

- بخعون

- الناعمة وحارة الناعمة

وعلى أن يستمر النظر في إعادة الوضع إلى طبيعته في البلدات والقرى التي تم إغلاقها، وذلك استناداً إلى نتائج الفحوصات وتنبيئ أرقام الإصابات ومدى التزام المواطنين بإجراءات الوقاية والسلامة العامة.

المادة الثانية: يُعمل بهذا القرار فور صدوره، ويُبلغ حيث تدعو الحاجة%

٢٠٢٠/١٠/١٣، في: بيروت،

وزير الداخلية والبلديات

محمد فهمي

تلعنة نسخة لجان:

- وزارة الدفاع الوطني - قيادة الجيش.
- المديرية العامة لرئاسة الجمهورية.
- الأمانة العامة لمجلس النواب.
- المديرية العامة لرئاسة مجلس الوزراء.
- الوزارات كافة.
- المحافظات كافة.
- المديرية العامة لقوى الأمن الداخلي.
- المديرية العامة للأمن العام.
- المديرية العامة للأحوال الشخصية.
- المديرية العامة للشؤون السياسية واللاجئين.
- المديرية العامة للإدارات وال المجالس المحلية.
- المديرية العامة للنفاع المدني.
- جهاز أمن المطار.
- أمانة سر مجلس الأمن الداخلي المركزي.
- هيئة إدارة السير والأليات والمركبات.
- الصندوق التعاوني للمختارين في لبنان.
- المفتشية العامة لقوى الأمن الداخلي.
- المديرية الإدارية المشتركة.
- الصليب الأحمر اللبناني.